

منشور مالي
رقم ٨٧/٥
بتعديل المنشور المالي رقم ٨٥/٤
في شأن السلف المستديمة والمؤقتة

نائب رئيس الوزراء للشئون المالية والاقتصادية

بعد الاطلاع على القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٢/٥٦ وتعديلاته .
وعلى المنشور المالي رقم ٨٥/٤ في شأن السلف المستديمة والمؤقتة وتعديلاته .
ونظراً لما تقتضيه المصلحة العامة .

قـرـر

مادة (١) : يستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة (١٠) من المنشور المالي رقم ٨٥/٤ المشار اليه النص الآتي :

(تجري الوحدة الحكومية دراسة تحديد قيمة السلفة بحيث لا تزيد على متوسط المصروف منها خلال ثلاثة أشهر وتتقدم الى الشئون المالية بالطلب اللازم للحصول على السلفة طبقاً لما جاء بالمادة (٣) من هذا النظام وتُرفق بالطلب سند صرف باسم الموظف المختص بها) .

مادة (٢) : يلغى كل حكم آخر يخالف أحكام هذا المنشور .

مادة (٣) : ينشر هذا المنشور في الجريدة الرسمية و يعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

قيس بن عبد المنعم الزواوي
نائب رئيس الوزراء
للشئون المالية والاقتصادية

صدر في : ١١/٢٢/١٤٠٧هـ
الموافق : ١٩٨٧/٧/١٨م

نشر هذا المنشور في الجريدة الرسمية رقم (٣٦٤)
الصادرة في ١٩٨٧/٨/١م

منشور مالي
رقم ٨٧/٦
باصدار نظام الخزائن الحكومية

نائب رئيس الوزراء للشئون المالية والاقتصادية

بعد الاطلاع على القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٢/٥٦ وتعديلاته .
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٢/٨٧ بشأن اختصاصات نائب رئيس الوزراء للشئون المالية والاقتصادية .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٥/٣٦ بنظام تدقيق حسابات الدولة .
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٥/٦٤ باجراء تعديل في الهيكل التنظيمي لمكتب نائب رئيس الوزراء للشئون المالية والاقتصادية .

وعلى المنشور المالي رقم ٨٢/٨ بشأن قواعد فتح الحسابات الحكومية لدى البنوك وتعديلاته .
وعلى المنشور المالي رقم ٨٣/٩ في شأن الرقابة على الايرادات الحكومية .
وعلى المنشور المالي رقم ٨٥/٤ في شأن السلف المستديمة والمؤقتة وتعديلاته .
ونظراً لما تقتضيه المصلحة العامة .